

Distr.: Limited
20 October 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون
لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار (اللجنة الرابعة)
البنان ١١٧ و ٨٣ من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.4/55/L.8

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي
للجمعية العامة

أولا - الطلب الوارد في مشروع القرار

١ - بموجب أحكام الفقرتين ٢٨ و ٢٩ من منطوق مشروع القرار A/C.4/55/L.8، فإن
الجمعية العامة:

(أ) تلاحظ أن مكتب شؤون الفضاء الخارجي قدم، وفقا للفقرة ١١ من قرار
الجمعية ٦٨/٥٤، خطة عمل لتنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف
الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث) إلى لجنة استخدام
الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية لتتخذ في دورتها الثالثة والأربعين؛ و

(ب) تطلب إلى الأمين العام أن يقوم بتنفيذ التدابير والأنشطة الواردة في خطة
العمل على أساس توصيات اليونيسبيس الثالث.

٢ - وقبل اعتماد التقرير عن الدورة الثالثة والأربعين^(١)، أبلغت الأمانة العامة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ببيان شفوي بالتكاليف المقدرة المتصلة بتنفيذ قرار اللجنة الذي يدعو إلى تأييد خطة العمل والتوصية بتنفيذها.

ثانياً - علاقة الطلب ببرنامج العمل

٣ - تدخل الأنشطة الواردة في خطة العمل في إطار البرنامج ٣، استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ بصيغتها المنقحة، وفي إطار الباب ٦، استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثالثاً - الأنشطة التي سينفذ بها الطلب

٤ - تقع أنشطة محددة أوصى بها اليونسبيس ٣ ضمن برنامج عمل مكتب شؤون الفضاء الخارجي وقد أدرجت في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ في إطار التمويل من الميزانية العادية مكتملة بموارد خارجة عن الميزانية. أما الأنشطة الواردة في خطة العمل التي أيدها اللجنة والتي لم يُرصد لها اعتماد في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين، فتشمل ما يلي:

- (أ) تدعيم دور لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجانها الفرعية في تعزيز التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي؛
- (ب) البدء ببرنامج لبناء القدرات في المجالات المتصلة بقانون الفضاء؛
- (ج) تعزيز أنشطة برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية؛
- (د) تعزيز استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة؛
- (هـ) إقامة وتعزيز الشراكة مع الصناعة؛
- (و) تعزيز الشراكة مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية؛
- (ز) البدء ببرنامج لتوعية الجمهور وبرنامج للشباب؛
- (ح) تعزيز خدمات المنشورات والخدمات الإعلامية.

٥ - وتحقيقاً لهذه الغايات ستشمل النواتج المزمع إدراجها في الميزانية البرنامجية لفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ والممولة من الميزانية العادية ما يلي: تقرير يقدم إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية عن نتائج دراسة استقصائية عالمية تجرى كل سنتين عن

الآليات الحالية المتعلقة بالتعاون الدولي في الأنشطة الفضائية؛ تصميم وصيانة موقع على الإنترنت يُعنى بالدراسة الاستقصائية العالمية؛ دراسة تحليلية تحدد مجالات الاضطلاع بالأنشطة المتصلة بالفضاء التي تستلزم إيجاد آليات تعاون جديدة ومبتكرة؛ وضع قاعدة بيانات بالقوانين والسياسات العامة الفضائية على الصعيد الوطني؛ إنشاء وحدات مستقلة تدريبية لتحقيق إدماج تكنولوجيا الفضاء في عمليات مواجهة كوارث محددة؛ تنفيذ برامج التوعية الخاصة بالتكنولوجيا؛ تقرير يتضمن نتائج وتحليلات دراسة استقصائية عن وضع استخدام العلوم والتكنولوجيا المتعلقة بالفضاء وتطبيقاتها في منظومة الأمم المتحدة.

رابعاً - الاحتياجات الإضافية من الموارد

٦ - تقدر الاحتياجات الإضافية بمبلغ ٤٢٦ ٣٠٠ دولار من أجل إحداث وظيفتين برتبة ف-٣ ووظيفة واحدة برتبة ف-٢ (١١٨ ١٠٠ دولار)، ولتغطية أجور المستشارين (٩ ٠٠٠ دولار)، وتكاليف السفر (٤٦ ٠٠٠ دولار)، ونفقات التشغيل العامة (١ ٧٠٠ دولار)، والمعدات (٣٦ ٠٠٠ دولار)، وتكاليف الطباعة الخارجية (٥ ٥٠٠ دولار)، وزيادة في منح الزمالات (٢١٠ ٠٠٠ دولار) فيما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.

٧ - ويتعين إحداث وظيفتين برتبة ف-٣ للقيام بالأنشطة المتعلقة بزيادة القدرات التقنية للدول الأعضاء، لا سيما قدرة البلدان النامية في قانون الفضاء؛ وتعزيز قدرات المكتب لتقديم الخدمات الاستشارية التقنية إلى مؤسسات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة في استخدامها لتكنولوجيا الفضاء، وذلك لزيادة فعالية وكفاية أنشطتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية (من قبيل إحداث تكامل بين الاتصالات التي تتم عن طريق السواتل أثناء التصدي لحالات الكوارث، وتقديم الأنشطة التعليمية والخدمات الصحية العامة، واستخدام بيانات رصد كوكب الأرض أثناء وضع الاستراتيجيات للحد من الكوارث، وإدارة الموارد الطبيعية، ورصد شؤون البيئة وتقييمها)؛ والمساعدة على وضع وحدات تدريبية لإدماج تكنولوجيا الفضاء في أنشطة التصدي للكوارث واستخدام السواتل العالمية لتحديد المواقع وأنشطة الملاحية؛ والمساعدة على إنشاء شبكة معلومات عن الأنشطة في علوم الفضاء الأساسية وتوسيع شبكة المراصد الصغيرة، لا سيما في البلدان النامية؛ والشروع في خدمة تعليمية تفاعلية متعددة الوسائط في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء.

٨ - ومن شأن إحداث وظيفة واحدة برتبة ف-٢ أن يساعد على الشروع في برامج تعليمية عامة عن طريق تنظيم برنامج للزيارات من قبل ملاحى الفضاء، وتنظيم المناسبات أثناء الأسبوع العالمي للفضاء، وتنظيم منتدى عام سنوي؛ ووضع الاستراتيجيات لإدماج تكنولوجيا المعلومات المتقدمة المختارة في عمل الاجتماع المشترك بين الوكالات بشأن

أنشطة الفضاء الخارجي؛ وإنشاء موقع على شبكة الإنترنت يُعنى بالدراسة الاستقصائية العالمية للآليات الحالية الخاصة بالتعاون الدولي في الأنشطة الفضائية؛ ووضع مضمون البرامج الخاصة لخدمة تعليمية متعددة الوسائط في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء.

٩ - وستعين رصد مبلغ ٩ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف المستشارين الذين سيعينوا لوضع أول سلسلة من مجموعات الفترات التدريبية لإدماج تكنولوجيا الفضاء في التصدي لحالات الكوارث والقيام بالدراسة الاستقصائية العالمية كل سنتين للآليات الحالية الخاصة بالتعاون الدولي في أنشطة الفضاء. ويقدر أنه سيلزم رصد مبلغ ٤٦ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف سفر الموظفين من أجل إجراء تقدير الاحتياجات المتعلقة بإدماج تكنولوجيا الفضاء في التخطيط الاقتصادي والاجتماعي من خلال الاتصالات عبر السواتل؛ ووضع مشاريع متعلقة باستخدام تكنولوجيا الفضاء في التصدي لحالات الكوارث؛ وتوسيع شبكة المراصد الصغيرة في البلدان النامية؛ والمشاركة في اجتماعات الصناعة المرتبطة بأنشطة الفضاء؛ وتنظيم دائرة مستديرة في مناطق مختلفة تجمع المشرعين الذين يساندون أنشطة الفضاء وحلقة عمل معنية بقانون الفضاء؛ وتوفير دعم فني لتنفيذ توصيات مؤتمر اليونسبيس الثالث من قبل الكيانات غير الحكومية؛ والمشاركة في تنظيم مناسبات ستجرى أثناء الأسبوع العالمي للفضاء في مختلف المناطق.

١٠ - وسوف يغطي مبلغ ٣٦ ٠٠٠ دولار تكاليف معدات معالجة البيانات، بما فيها البرامج الخاصة بوضع قواعد البيانات بشأن سياسات وقوانين الفضاء الوطنية ووضع أقراص مدمجة CD-ROMs تتضمن مواد تعليمية متعددة الوسائط بشأن علوم وتكنولوجيا الفضاء. وستتطلب نفقات التشغيل العامة رصد مبلغ ١٧٠٠ دولار لصيانة ثلاثة حواسيب إضافية للموظفين الثلاثة الجدد. وسوف يغطي مبلغ ٥٥٠٠ دولار الخاص بالخدمات التعاقدية تكاليف الطباعة الخارجية للكتيبات المتعلقة بمقترحات المشاريع المقدمة من البلدان النامية لتوزيعها على أرباب الصناعة والجهات المانحة المرتبطة بأنشطة الفضاء.

١١ - وكجزء من برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، يتعين رصد مبلغ ٢١٠ ٠٠٠ دولار في إطار المنح والمساهمات لتمويل الزمالات. وسوف يغطي هذا المبلغ، في إطار برنامج التوعية بالتكنولوجيا، تكاليف الدعم لمشاركة الأفراد من البلدان النامية في حلقة عمل بشأن الجوانب القانونية للفضاء؛ وزمالات لمراكز تعليم علوم وتكنولوجيا الفضاء والشبكة المعنية بتعليم علوم وتكنولوجيا الفضاء ومؤسسات الأبحاث في أوروبا الوسطى والشرقية وجنوب شرقي أوروبا؛ والمساعدة على إدماج تكنولوجيا الفضاء في عمليات التصدي لحالات الكوارث.

خامسا - إمكانية الاستيعاب

١٢ - لم يُدرج أي مبلغ في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ بالنسبة للاحتياجات الإضافية المذكورة أعلاه.

سادسا - صندوق الطوارئ

١٣ - في إطار الإجراء الذي استحدثته الجمعية العامة في القرار ٢١٣/٤١ والذي ابتدأ فعليا مع فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١، أُحدث صندوق للطوارئ لكل فترة سنتين وذلك لاستيعاب النفقات الإضافية المستمدة من ولايات تشريعية لا تغطيها الميزانية البرنامجية. وفي إطار الإجراء ذاته، إذا اقترحت نفقات إضافية تتعدى الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ، لا يمكن تنفيذ تلك الأنشطة إلا من خلال إعادة توزيع الموارد من المجالات ذات الأولوية المنخفضة أو إجراء تعديلات في الأنشطة المقررة. وإلا فإن هذه الأنشطة الإضافية سيعين تأجيلها إلى فترة سنتين لاحقة. وسوف يقدم بيان شامل عن جميع الآثار والتفديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية إلى الجمعية عندما تقترب الدورة الحالية من نهايتها.

سابعا - خلاصة

١٤ - إذا أقرت الجمعية العامة الفقرتين ٢٨ و ٢٩ من مشروع القرار A/C.4/55/L.8، يقدر أنه يتعين رصد مبلغ إضافي قدره ٤٢٦ ٣٠٠ دولار في إطار الباب ٦، استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، من الميزانية البرنامجية لفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وعلاوة على ذلك، سيتعين رصد مبلغ ٢٢ ٦٠٠ دولار في إطار الباب ٣٢، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، وهو ما يُغطي بمبلغ مقابل تحت باب الإيرادات ١، الإيرادات المستمدة من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٢٠

(A/55/20).